

تمهيد

تناول الباحث في هذا الفصل المؤسسة ذات طابع خدماتي ومنتشرة ديوان المركب الرياضي ومفهوم المنشأة الرياضية وطبيعتها القانونية وتعريف بالديوان المركب المتعدد الرياضيات وتطوره من حيث التنظيم والتسخير والطبيعة القانونية للمركب والبطاقة الفنية عنه ومعرفة أي الأشكال الهيكيلية المعتمدة والتي تقارب أحد أشكال الهيكيلية لنظرية Henry Minzberg لمعرفة من المخول بالسلطة لتصميمي الهيكل التنظيمي ووضع إستراتيجية تقسيم المهام.

أولاً: مدخل إلى المؤسسة ذات طابع خدماتي منشأة ديوان المركب الرياضي

1. مفهوم المنشأة الرياضية

1.1. تعريف المنشأة الرياضية وطبيعتها القانونية :

بالعودة إلى المادة الثانية من المرسوم التنفيذي 416/91 المؤرخ في 1991/11/02 والذي يحدد شروط إحداث واستغلال المنشآت الرياضية، تعتبر المنشأة الرياضية حسب هذا المرسوم كل المنشأة مفتوحة للجمهور ومعدة خصيصاً بالممارسة البدنية والرياضية ونفس التعريف نجده في المادة الثانية من القرار المؤرخ في 1997/01/26 الذي يحدد دفتر شروط المتضمن الشروط العامة لإنشاء المنشآت الرياضية واستغلالها غير أن الجديد في هذه المادة إضافة مصطلح الترفيه إلى جانب الممارسة البدنية والرياضية .

فمن خلال التعريفين نستخلص أنه تعتبر كل منشأة رياضية لابد أن تتوفر على شرطين أساسين :

- أن تكون مفتوحة للجمهور.
- أن تكون معدة خصيصاً للممارسة البدنية والرياضية / الترفيهية.

بالرجوع إلى المادة الثانية من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في أكتوبر 1996 والمتعلق باستعمال المنشأة الرياضية العمومية لغرض الممارسات الرياضية نجد أن المقصود بالمنشأة الرياضية ذات الطابع العمومي :

- كل هيكل مهيأ لنشاط رياضي يخضع لسلطة البلدية.
- الحصائر المتعددة الرياضات في الولايات التابعة لسلطة الإدارة المكلفة بالشبيبة والرياضة.

وبحسب المادتين 81 و 93 من القانون 10/04 المؤرخ في 2004/08/14 والمتعلق بالتربيـة الـبدـنية والـرياـضـة أـنـ المـنشـآـتـ الـرـياـضـيـةـ الـعـومـيـةـ هـيـ الـمـنـجـزـةـ بـالـمـسـاـهـةـ الـمـالـيـةـ لـلـدـوـلـةـ أـوـ الـجـمـاعـاتـ الـمـحـلـيـةـ حـيـثـ يـكـونـ اـسـتـعـمـالـهـ لـفـائـدـةـ :

- رياضة النخبة والمستوى العالي.
- كل الأصناف الفرق الوطنية.
- الرياضيين المعوقين وذوي العاهمات.
- الرياضيين المتمدرسين والجامعيين.
- التأطير الرياضي وتكوينه ، كما يتم فتحها بالأولوية لمؤسسات التربية والتكون في إطار التعليم التربية البدنية والرياضة ول الجمعيات الرياضية المدرسية ، الجامعية.

2. تعريف الديوان المركب المتعدد الرياضات الولائي :

تم إنشاءها وتنظيمها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 117/77 المؤرخ في 1977/08/06 تحت تسمية مكاتب المركبات المتعددة الرياضات . وبحسب المادة الأولى منه تعرف على أنها : "مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتوضع تحت وصاية وزير الشبيبة والرياضة ويكون كل مكتب في مقر الولاية " .

قد كلفت هذه المكاتب بتهيئة مجموعة هيكلها الرياضية الدخلة في ماليتها وتسيرها وصيانتها حيث تنظم في أقسام ووحدات ، فالقسم مكلف بنشاطات من نفس النوع ، أما الوحدة فهي هيكل مكلف بنشاطات التي تتم في إطار منشأة رياضية واحدة.

وبحسب المادة الثالثة من المرسوم التنفيذي 117/77 ، نجد أن المكاتب المنشأة آنذاك تقوم بتقديم خدمات ذات منفعة عمومية ، وهي تمثل بالإسهام في عملية تربية الشبيبة ومدتها بالوسائل الازمة للتطوير ولفسح المجال لأقصى عدد من المواطنين للممارسة البدنية والرياضية.

إذا فإن المكاتب هي أشخاص عمومية إدارية تقوم بنشاط ذو مصلحة عامة عن طريق تسيير أملاك عمومية ، فهي كذلك تخضع للأحكام القانون الإداري أي القواعد المطبقة على الإدارة وتتمتع أساسا بنفس النظام المالي والمحاسبي المطبق على الإدارة العمومية فكل المعايير المرفق العام نجدها تطبق على هذه المكاتب وبالتالي تعتبر مرفقا عاما يقوم بالمصلحة العمومية. وفي المرسوم التنفيذي رقم 492/05 المؤرخ في 2005/12/22 الذي يتضمن تعديل القانون الأساسي للدواوين والمركبات المتعددة الرياضات وفي المادة 25 منه يظهر الاسم الجديد للمكاتب وهو: ديوان المركب المتعدد الرياضات الولائي كما أكدت المادة 03 منه على أن يكون كل ديوان في مقر الولاية.

3. تطور ديوان المركب المتعدد الرياضات من حيث التنظيم والتسيير:

3.1. المنشأة الرياضية قبل صدور المرسوم 117/77 المحدث للدواوين :

لمجابهة هذا الموضوع الصعب والمزمن و قدم المورث الاستعماري من حيث المنشآت الرياضية عشية الاستقلال فإن الانشغال السياسي الأول للبلاد وجه نحو إستراتيجية التطوير المتحورة حول :

- إظهار وعرض الإرث الموجود.
- تعزيز وتنمية شبكة المنشآت الرياضية المدرسية وخارج المدرسية.
- إنشاء مؤسسات لتكوين الإطارات الرياضية.

زيادة على ذلك فإن إستراتيجية تطوير الرياضة وضعت كهدف أساسي للإنجاز الفعلي للمنشآت الرياضية التي تستجيب للمقاييس الدولية وذات بعد دولي وإقليمي تسمح بتنظيم أكبر الأحداث الرياضية تؤدي إلى تنمية القدرات و تنظيم الحركة الرياضية الوطنية ورفع المستوى التقني للممارسة عموما ، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى تحقيق وإنجاز بما يسمى بالمنشآت الرياضية الثقيلة (الكبير) ، سجلت على امتداد إستراتيجية شاملة على القطاعات الأخرى . لذا فإن فكرة ومفهوم أقطاب التطوير قد توجهت كذلك إلى التقليل من التباين الموجود من مختلف المناطق وإلى وضع القاعدة المادية الضرورية والأساسية لتطوير وترقية الممارسة الرياضية على أعلى مستوى وبالموازاة مع إستراتيجية الأقطاب هذه والتي تجسدت في الميدان بإنجاز المجمعات الرياضية الكبرى مثل القرية الأولمبية، قاعة حرشة ، القاعات والمركبات المتعددة الرياضات في المراكز الحضرية الكبرى.

1.1.3. تنظيم وتسخير الديوان :

تظهر كيفية تسخير وتنظيم ديوان المركب المتعدد الرياضات في الفصل الثاني من المرسوم التنفيذي رقم 492 / 05 الذي يتضمن تعديل القانون الأساسي لدواوين المركبات متعددة الرياضات.

2.1.3. سير الديوان :

طبقاً للمادة 07 من المرسوم التنفيذي 492-05 تسير الديوان عن طريق مجلس إدارة ويديره مدير .

أ. مجلس إدارة الديوان :

أ.1. تعريف مجلس إدارة الديوان : حسب المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 492/05 الذي يتضمن تعديل القانون الأساسي للدواوين والمركبات المتعددة :
الرياضات :

يتكون مجلس إدارة الديوان من أعضاء يتم تعيينهم بقرار من الوالي بناء على اقتراح من السلطات التي ينتمون إليها لمدة ثلاثة سنوات وفي حالة انقطاع عضوية أحدهم يتم استخلافه حسب الأشكال نفسها، ويخلفه المعين الجديد حتى انتهاء مدة العضوية.

أ.2. تشكيلة مجلس إدارة الديوان : حسب المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم: 492/05 الذي يتضمن تعديل القانون الأساسي للدواوين والمركبات المتعددة الرياضات :

يتشكل مجلس إدارة الديوان من:

- الوالي أو ممثله رئيسا على أن يكون ممثلا الوالي له رتبة مدير ولاية على الأقل.
- رئيس المجلس الشعبي الولائي أو ممثله.
- مدير الشبابية والرياضة في الولاية.
- رئيس أمن الولاية أو ممثله.
- مدير الحماية المدنية في الولاية أو ممثله.
- أمين خزينة الولاية أو ممثله.
- رئيس المجلس الشعبي البلدي لمقر الولاية أو ممثله.
- مدير مركز إعلام الشبابية والتشييد.
- ثلاثة ممثلي عن الرابطات الرياضية المتواجدة على مستوى الولاية.
- ممثل منتخب عن عمال الديوان.

إضافة إلى مدير الديوان الذي يشارك في الاجتماعات بمنصب استشاري ويتولى أمانته.

أ.3. اجتماع مجلس الإدارة :

إن لمجلس إدارة الديوان دورة عادية مرتين في السنة على الأقل ، وذلك بناءا على استدعاء من رئيسه ، وقد تكون هناك دورة استثنائية إما بطلب من رئيس مجلس الإدارة أو من ثلثي الأعضاء ، أو بطلب من السلطة الوصية وبحضر الرئيس لهذه الدورات جدول أعماله بناءا على اقتراح مدير الديوان وترسل استدعاءات فردية مصحوبة بجدول أعمال إلى الأعضاء قبل 15 يوم على الأقل من تاريخ الاجتماع وهكذا بالنسبة للدورات العادية.

أ.4. مداولة مجلس الإدارة :

يدرس مجلس الإدارة ويقترح كل التدابير التي من شأنها تحسين عمل الديوان والمساعدة على تحقيق أهدافه حيث بتداول مجلس الإدارة على خصوص ما يلي:¹

- التنظيم والنظام الداخليان للديوان.
- أفاق تنمية الديوان.
- البرامج و الحصائر السنوية لنشاطات الديوان.
- مشاريع ميزانيات الديوان وحساباته.
- أعمال التكوين لفائدة المستخدمين.
- مشاريع توسيع الديوان أو تهيئته.
- مشاريع العقود أو الاتفاقيات والصفقات التي يلتزم بها الديوان.
- التقرير السنوي عن النشاط والحساب الإداري وحساب التسيير التي يقدمها مدير الديوان.
- الهبات والوصايا.
- مشاريع اقتناص الأموال المنقولة والعقارية أو التصرف فيها أو تبادلها.
- إيجارات والامتيازات الخاصة بالأموال.
- مشاريع القروض.
- تسعير الخدمات التي يؤديها الديوان.

وتتخذ مداولات مجلس الإدارة بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين وفي حالة تساوي عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحاً وتدون مداولات مجلس الإدارة في محاضر للتسجيل في سجل مرقم ومؤشر عليه يوقعه رئيس الجلسة أو ممثله.

¹ المادة 10، المادة 12 من المرسوم التنفيذي 492/05، الجريدة الرسمية 84، 2005.

ب. المدير: بعد اقتراح من الوالي يتم تعيين مدير الديوان من الوزير المكلف بالرياضة وتنتهي مهامه حسب الأشكال نفسها ويساعده في مهمته رؤساء أقسام ورؤساء وحدات ويعينون بمقرر من مدير الديوان¹.

ب.1. مهام المدير :

تظهر مهام المدير في المادة 16 من المرسوم 492/05 والتي تنص على أنه :

يكلف مدير الديوان بما يلي :

- يضمن حسن سير الديوان.
- يبرم جميع الصفقات والاتفاقيات والعقود في إطار التنظيم المعهود به.
- يمثل السلطة السليمة على جميع المستخدمين.
- يعين المستخدمين الذين لم تقرر طريقة أخرى لتعيينهم وذلك في إطار القوانين الأساسية السارية عليهم.
- يقترح التنظيم والنظام الداخليان للديوان.
- يحضر اجتماعات مجلس الإدارة ويتولى تنفيذ مداولاته.
- يعد التقرير السنوي عن النشاط ، يرسله إلى الوزير المكلف بعد موافقة المجلس عليه.
- يعد مشاريع الميزانيات وبرامج النشاطات والحسابات الإدارية والمالية للمؤسسة وهو الذي يأمر بصرفها.

ويمكن أن يفوض تحت مسؤولياته إلى مساعديه الرئيسيين.

3.1.3. تقسيم المهام داخل الديوان :

تقسم المهام داخل الديوان في أقسام ووحدات :

- أ. القسم : هو عبارة عن هيكل يتکفل بالنشاطات المرتبطة بالديوان وسيره العام ، ويسيره رئيس قسم.

¹ المادة 14 ، المادة 15 من المرسوم التنفيذي 492/ 05 ، الجريدة الرسمية 84 ، 2005.

أ. الوحدة : هيكل يتكفل بالنشاطات التي تجري في إطار منشأة واحدة تهدف خصوصا إلى ضبط كيفيات التنظيم المادي والتقني للظاهرات الرياضية والتدريب الرياضي واقتراح كل المشاريع قصد تحقيق مرودية أمثل لمنشآت الديوان ، ويسيرها رئيس وحدة.

وينظم تنظيم إدارة الديوان كما يلي :

* قسم الإدارة والمالية.

* قسم الصيانة وتقدير المنشآت والتجهيزات.

* وحدات حسب المنشأة الرياضية.

ملاحظة : يتم تعداد الوحدات حسب تواجدها على مستوى الولاية والمدونة رسميا في اعتماد ديوان المركب المتعدد الرياضات .

4.1.3. مهام ديوان المركب المتعدد الرياضات :

تظهر مهمة ديوان المركب المتعدد الرياضات في المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 492/05 المؤرخ في 2005/12/22 الذي يتضمن تعديل القانون الأساسي لدواوين المركبات متعددة الرياضات والتي تنص على : " تتمثل مهام الدواوين في المساهمة في ترقية الممارسات البدنية والرياضية وتطويرها على مستوى الولاية وبهذه الصفة تكلف بما يلي :

- ضمان عمل مجموع المنشآت الرياضية وهيأكل الاستقبال المكونة لممتلكات الديوان وتسيرها وصيانتها.

- ضمان صيانة منشآت وتجهيزات الديوان وإنجاز كل أشغال البناء أو التهيئة أو التوسيع أو الدعم أو الترميم في هذا المجال أو التكليف بإنجازها.

- وضع وسائلها تحت التصرف قصد ضمان التحضير والتنظيم المادي والتقني لما يأتي:
 * المنافسات والظاهرات الرياضية المحلية والوطنية والدولية التي تجرى داخل المنشآة الرياضية للديوان.

- * التدريبات والتربيصات التحضيرية للاعبين.
 - * تعليم التربية البدنية والرياضية والمستويات الأخرى للممارسات البدنية والرياضية.
 - * تكوين الرياضيين وكذا مستخدمي التأطير وتحسين مستوىهم وتجدد معارفهم.
 - استقبال الرياضيين من المنتخبات المحلية والجهوية والوطنية ، ووضع الوسائل الضرورية لتحضيرهم وجعلها تحت التصرف.
 - المساهمة في تنمية الممارسات الرياضية المنتشرة ضمن مدارس الرياضة عن طريق وضع الوسائل والهياكل تحت تصرفها.
 - تنظيم كل النظاهرات والعروض الرياضية وترقيتها ، والعروض الفنية والثقافية منها وضمان كل أداء للخدمة في مجال التسلية وراحة الجمهور.
- انطلاقاً من نص المادة فإن ديوان المركب المتعدد الرياضات يقدم خدمات ذات منفعة عامة (الصالح العام) وهي تتمثل في عملية تربية الشبيبة ومدّها بالوسائل الازمة لتطويرها وذلك يفسح المجال لأقصى عدد من المواطنين للممارسة البدنية والرياضية.
- واستناداً لنفس المادة نستخلص أن المهمة الأساسية للديوان تجاه النوادي الرياضية تكمن في:
- تسخير وسائل الديوان وتهيئة مجموع هيكله الرياضية (الداخلة في ماليته) قصد ضمان التحضير و التنظيم المادي والتقني لـ:
 - * المنافسات والتظاهرات الرياضية (محليّة ، وطنية ، دولية).
 - * التدريبات والتربيصات التحضيرية للاعبين .
- 2. التخطيط المنتهج من طرف إدارة الديوان :**
- هو مرحلة التفكير التي تسبق أي عمل، والتي تنتهي عامة باتخاذ القرارات المتعلقة بما يجب عمله وكيف يتم ومتى يتم.

ويعرف التخطيط الإداري على أنه عملية مقصودة مبنية على دراسات علمية لتصورات الحاضر والمستقبل للاستفادة من الماضي لوضع خطة محددة للأهداف.¹

وبحسب التشريع الرياضي الجزائري فإنه يعد مخطط سنوي لاستعمال كل منشأة وذلك حسب قدراتها الوظيفية في بداية كل موسم رياضي بالاتفاق مع الاتحاديات والرابطات والأندية الرياضية والمؤسسات والهيئات المستعملة بالنظر إلى نظام الأولوية الآتي :

1- رياضة المنافسة من المستوى الوطني التي تسيرها الاتحادات الرياضية الوطنية وكذا رياضة النخبة وذات المستوى العالمي.

2- التربية البدنية والرياضية.

لذلك يجب على مدير الديوان أن يأخذ بعين الاعتبار ما يلي :

- توضيح الأهداف وسهولة فهمها وإمكان قياسها.

- التسخير الجيد للميزانية.

- وجود برامج زمنية يمكن متابعتها.

لذا فإن التخطيط ذو أهمية كبرى بالنسبة لمدير الديوان والمنشأة الرياضية، والتي تكمن في :

* تحديد الأهداف المطلوبة.

* رسم السياسات والقواعد.

* تحديد العناصر الواجب استخدامها كما وكيفاً.

* تحديد الخطوات التفصيلية للتنفيذ.

* وضع البرامج التنفيذية والزمنية.

¹ عصام بدوي: **موسوعة التنظيم والإدارة الرياضية** ، دار الفكر العربي ، د.م، 2001 ، ص 58 ، ص 64.

1.2.3. الإستراتيجية المنتهجة في المنشآت التابعة للديوان :

الإستراتيجية هي تسيير المنشأة الرياضية في عدة دوائر زمنية تحكم تنفيذ أهدافها، حيث نجد أن الأندية الرياضية ترتبط بالمنشأة التابعة للديوان بتنفيذ البرامج والأنشطة في مواعيد يتم الاتفاق عليها بين الطرفين ، تشكل هذه البرامج التزامات على الأندية والمنشأة بتنفيذها في أوقاتها المحددة .

كما أنه على كل وحدة (منشأة) وضع برامج بصورة دقيقة، موضحة جميع الارتباطات التي ستقوم بتنفيذها خلال الموسم إضافة إلى المواعيد المعلنة لمختلف الأنشطة خلال فترة مستقبلية تمتد إلى أكثر من عام .

ويرى المشرع الجزائري في المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 05 / 492 أن تحديد كيفيات تنفيذ المخطط السنوي واستعمال المنشآت الرياضية يكون وفق اتفاقية بين مدير الديوان المستعمل أو المستعملين ، وقد حدّت المادة 93 من قانون الرياضة 10/04 المؤرخ في 14 أوت 2004 المتعلق بالتربيـة الـبدـنية والـرياـضـية هـؤـلـاء المستعملين .

المادة 93: المنشأة الرياضية تكون تحت تصرف أو فائدة :

- رياضي النخبة والمستوى العالي وكذا كل أصناف الفرق الوطنية.
- الرياضيين المعوقين وذوي العاهمات.
- الرياضيين المتدرسين والجامعيين.
- التأطير الرياضي وتكونيه.

كما أنه يجب وضع برامج يومية وأخرى أسبوعية للمنشأة الرياضية من حيث الاستعمال:¹

- البرامج اليومية :

¹ كمال الدين عبد الرحيم : موسوعة متجهات إدارة الرياضة ، دار الفكر العربي، د.م ، 2004 ، ص33.

وهي إعداد جدول يومي توضع فيه الأنشطة بشكل تفصيلي ويدون أمام كل نشاط مواعيد تنفيذه.

البرامج الأسبوعية :

وهي إعداد جدول أسبوعي الذي هو أحد طرق تنظيم الوقت ، حيث يتم تحديد الأيام والأنشطة ومواعيد تحقيقها.

وقد استخلصنا الجدول التالي الذي يوضح البرمجة الأسبوعية التي تتم في وحدات الديوان وذلك حسب ما تطرقـت إليه المادة 5 من المرسوم التنفيذي 117/77 المتعلق بإنشاء وتنظيم مكاتب المركبات متعددة الرياضات.

جدول رقم (13) : البرمجة الأسبوعية التي تتم في وحدات الديوان

أولويات التدريب	عدد الحصص التدريبية في الأسبوع	المدة في الأسبوع (ساعة)
- الجمعيات الرياضية للأقسام الوطنية	3	2
- الجمعيات الرياضية للأقسام الجهوية والشرقية	2	1.5
- مدارس الرياضة التي تضم الشبان النابغين	2	1.5
- المؤسسات المدرسية والجامعية والوحدات العسكرية	برمجة ساعات تعليم التربية البدنية في الصباح وبعد الظهر	لم تحدد
- الجمعيات الرياضية المحلية	لم تحدد	لم تحدد

فيما يخص المؤسسات المدرسية والجامعية والوحدات العسكرية قد حددت بالمؤسسات غير المزودة بمنشآت رياضية تمكّنها من تعليم التربية البدنية والرياضية في أماكنها.

معايير الاستعمال للوحدات التابعة للديوان :

حددت هذه المعايير في المادة 04 من المرسوم التنفيذي 117/77 المؤرخ في 06 أوت 1977 المتعلق بإحداث وتنظيم مكاتب المركبات متعددة الرياضات وهي : عدد الممارسين ، مستوى الممارسين ، الدوام الأدنى.

ثانياً: ديوان المركب المتعدد الرياضات لولاية الجلفة

1. الطبيعة القانونية للديوان المركب المتعدد الرياضات لولاية الجلفة

تم إنشاء هذه المؤسسة طبقاً للمرسوم التنفيذي رقم 77 / 117 المؤرخ في 06 أوت 1977 المتعلق بإنشاء وتنظيم دواوين المركبات المتعددة الرياضات وطبقاً للقرار رقم 509 / 94 المؤرخ في 06 أبريل 1994 ، حيث أن هذه المؤسسة هي عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي موضوعة تحت وصاية وزارة الشباب والرياضة والذي تمثل مهامه في المساهمة في ترقية الممارسة الرياضية وتطويرها على مستوى الولاية وهو مكلف بـ :

- ضمان عمل مجموع المنشآت الرياضية والاستقبال المكونة للديوان.
- ضمان صيانة المنشآت وتجهيزها وانجاز كل أشغال البناء أو التهيئة أو التوسيع أو الدعم أو الترميم في هذا المجال والتکلیف بإنجازها.

- وضع كل وسائله تحت التصرف قصد ضمان التحضير والتنظيم المادي والتقني لكل المنافسات الرياضية دولياً ، وطنياً ، محلياً وكذا كل التدريبات البدنية والرياضية والمساهمة

في تنمية وتطوير الرياضة بتراب الولاية وهذا بوضع منشأته تحت تصرف الممارسين والموزعة على تراب الولاية.

2. بطاقة فنية عن ديوان المركب المتعدد الرياضات بالجلفة

إن ديوان المركب المتعدد الرياضات بالجلفة يتربع على مساحة قدرها 8 هكتار ويشتمل على :

إن ديوان المركب الرياضي الولائي أول نوفمبر 54 بالجلفة الذي يدعى في صلب النص (ديوان) هو مؤسسة عمومية ذات طابع إداري يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي و الموضوع تحت وصاية وزارة الشباب و الرياضة و الذي تتمثل مهامه في المساهمة في ترقية الممارسة الرياضية و تطويرها على مستوى الولاية و هو مكلف بـ:

- ضمان عمل مجموع المنشآت الرياضية و هيكل الاستقبال و المكونة للديوان.
- ضمان صيانة المنشآت و تجهيزها و انجاز كل أشغال البناء أو التهيئة أو التوسيع أو الدعم أو الترميم في هذا المجال و التكليف بإنجازها.
- وضع كل وسائله تحت تصرف قصد التحضير و التنظيم المادي و التقني لكل المنافسات الرياضية سواء كانت دولية ، وطنية ، محلية و كذا كل التربويات البدنية و الرياضية و المساهمة في تنمية و تطوير الرياضة بتراب الولاية و هذا بوضع المنشآت المتوفرة لديه والموزعة على تراب الولاية و المكونة من :

2.1. ملحقات المركب.

شكل رقم (7) : مرفق المركبات الرياضية بالجلفة



جدول رقم (14) وحدات المركب :

الملحوظة	الوضعية القانونية	المكان	الوحدات
قرار وزاري رقم: 509 بتاريخ: 1994/04/06	تابعة للمركب	بلدية الجلفة	ملعب معشوشب طبيعي والملحق
قرار وزاري رقم: 509 بتاريخ: 1994/04/06	تابعة للمركب	بلدية الجلفة	قاعة المركب
قرار وزاري رقم: 509 بتاريخ: 1994/04/06	تابعة للمركب	بلدية الجلفة	المسبح الاولمبي
قرار وزاري رقم: 509 بتاريخ: 1994/04/06	تابعة للمركب	بلدية الجلفة	المضمار
محضر استلام بتاريخ: 1996/06/30	تابعة للولاية	بلدية الجلفة	قاعة 05 جوبلية
قرار وزاري رقم: 38 بتاريخ: 2009/05/17	تابعة للمركب	بلدية عين وسارة	ملعب معشوشب اصطناعي - عين وسارة -
قرار وزاري رقم: 64 بتاريخ: 2007/10/10	تابعة للمركب	بلدية عين وسارة	قاعة عين وسارة
قرار وزاري رقم: 64 بتاريخ: 2007/10/10	تابعة للمركب	بلدية حاسي بحبح	قاعة حاسي بحبح
قرار وزاري رقم: 073 بتاريخ: 2013/05/28	تابعة للمركب	بلدية عين وسارة	مسبح نصف اولمبي
في انتظار صدور القرار	تابعة للمركب	بلدية حاسي بحبح	مسبح نصف اولمبي
قرار وزاري رقم: 073 بتاريخ: 2013/05/28	تابعة للمركب	بلدية مسعد	مسبح نصف اولمبي
قرار وزاري رقم: 073 بتاريخ: 2013/05/28	تابعة للمركب	بلدية مسعد	قاعة متعددة الرياضات
قرار وزاري رقم: 073 بتاريخ: 2013/05/28	تابعة للمركب	بلدية عين الابل	قاعة متعددة الرياضات
قرار وزاري رقم: 073 بتاريخ: 2013/05/28	تابعة للمركب	بلدية سيدى لعجال	قاعة سيدى لعجال

2. النشاطات الرياضية بالمركب :

قصد توسيع النشاطات بالمركب الرياضي أبرمت عدة الاتفاقيات على مستوى جميع

الوحدات المركب و ذلك من أجل تسييرها بطريقة منتظمة، تتمثل هذه الاتفاقيات في:

2.1. وحدة المسبح الاولمبي بالجلفة:**جدول رقم (15): البرنامج الأسبوعي للوحدة :**


20H30-19H	19H-17H30	17H-15H30	15H30-14H	13H30-14H	13H30-12H	12H-10H	10H-8H	
المشترkin اكبر من 18 سنة	مدارس السباحة	المشترkin	المشترkin	الحادي السبعين	الحادي السبعين	جامعة		الأحد
المشترkin اكبر من 18 سنة		المشترkin	المشترkin			الحماية المدنية		الاثنين
المشترkin اكبر من 18 سنة		مدارس السباحة	مدارس السباحة			جامعة		الثلاثاء
المشترkin اكبر من 18 سنة		المشترkin	المشترkin			الحماية المدنية		الأربعاء
المشترkin اكبر من 18 سنة		المشترkin	المشترkin			الحماية المدنية	جامعة	الخميس
								الجمعة
				مدارس السباحة				السبت

جدول رقم(16) : الحالة العددية لاستغلال الوحدة :

طبيعة المستعمل	نوعية الرياضة	تعداد	مستوى الممارس	عدد الحصص في اليوم	عدد الحصص في الأسبوع	مدة العمل في اليوم	مدة العمل في الأسبوع	مدة العمل في الأسبوع
ن/ر، أكابر / شباب	/	/	/	/	/	/	/	/
مدارس تكوين	سباحة	500	تكوين	1	8	4سا و 30 د	12سا	/
رياضة ودراسة	سباحة	30	تكوين	1	2	4سا و 30 د	3سا	/
جامعة	سباحة	600	دراسة	3	9	4سا و 30 د	13سا	/
مؤسسات	سباحة	100	/	2	7	سا3	10سا و 30 د	/
مشتركون	سباحة	1056	/	4	21	7سا و 30 د	31سا و 30 د	/
أخرى	سباحة	/	/	/	/	/	/	/

شكل رقم (8) :

المخطط التباني الاسبوسي لاستغلال وحدة المسابح الاولمبى



2.2.2. وحدة الملعب :

احتضنت وحدة الملعب عدة نشاطات رياضية لهذا الموسم وتمثل في التدريبات والمقابلات الرسمية في كرة القدم لعدة نوادي ومدارس كروية تربطنا بها اتفاقيات لهذا الموسم:

جدول رقم (17) : البرنامج الأسبوعي للوحدة :

-19:00 20:30	-17:30 19:00	-16:00 17:30	16:00-14:30	14-12	12-10	10-08	
	J S D	UMD	DGSN				الأحد
	IRON						
	IRON	UMD					الاثنين
		J S D					
	IRON	UMD	ACADEMIE				الثلاثاء
		J S D	E. حماية				
	IRON	UMD					الأربعاء
		J S D					
	IRON	UMD	الدرك الوطني				الخميس
	J S D	UMA	DGSN				
				E.DGSN	ACADEMIE		الجمعة
					DJELFA		
		قداء اللاعبين		EPSD	ACADEMIE		السبت
					DJELFA		

جدول رقم (18) :الحالة العددية لاستغلال الوحدة :

ملاحظات	مدة العمل في الأسبوع	مدة العمل في اليوم	عدد الحصص في الأسبوع	عدد الحصص في اليوم	مستوى الممارس	تعداد	نوعية الرياضة	طبيعة المستعمل
- رئيسى - ملحق	10 سا	02 سا	5	1	مابين الرباطات	25	كرة القدم	ن/ر أكابر
- رئيسى - ملحق	08 سا	02 سا	4	1	وطني ١	75	كرة القدم	ن / ر أكابر إثاث
- رئيسى - ملحق	08 سا	02 سا	4	1	جهوية	25	كرة القدم	ن / ر أكابر إثاث
/	/	/	/	/	/	/	/	ن/ر شباب
ملحق	06 سا	02 سا	3	1	-	160	كرة القدم	مواهب الشابة
ملحق	06 سا	02 سا	3	1	-	50	كرة القدم	مدارس الترقية
/	/	/	/	/	/	/	/	رياضة و دراسة
المطبع الملحق	30 سا	10 سا	3	5	-	600	كرة القدم	جامعة
	08 سا	02 سا	4	1	-	50	كرة القدم	مؤسسات
/	/	/	/	/	/	/	/	فرق الأحياء

3.2.2. وحدة المضمار:

تحمل هذه الوحدة جميع الموصفات الدولية المعمول بها وهذا في جميع الاختصاصات التي تتوفر عليها وهي المضمار للسباق ومختلف الرياضات ألعاب القوى، كما تتوفر وحدة المضمار على التجهيزات الضرورية لمختلف ممارسات رياضة العاب القوى . و من أجل توسيع النشاط في هذه الوحدة تم إبرام اتفاقيات مع :

* أقسام رياضة و دراسة.

* نادي الأمل النسوي CAF.

* الجامعة.

* الأمن الوطني.

بالإضافة إلى فتح حصة متساوية للجميع الفئات لممارسة رياضة الجري ذكورا و إناثا.


جدول رقم (19) : البرنامج الأسبوعي للوحدة :

	20h- 18h30	18h30- 17h	17h- 15h30	15h30- 14h	14h- 11h30	12h30- 11h	11h- 9h30	9h30- 08h	
	نادي الأمل النسوي نادي المشعل بالجلفة								الجامعة
	نادي الأمل النسوي نادي المشعل بالجلفة								رياضة و دراسة
	نادي الأمل النسوي نادي المشعل بالجلفة								الجامعة
	نادي الأمل النسوي نادي المشعل بالجلفة								رياضة و دراسة
	نادي الأمل النسوي نادي المشعل بالجلفة								الجامعة
	نادي الأمل النسوي نادي المشعل بالجلفة								رياضة و دراسة
	نادي الأمل النسوي نادي المشعل بالجلفة								الجامعة
	نادي الأمل النسوي نادي المشعل بالجلفة								رياضة و دراسة
									الجمعة
									السبت

جامعة الملك عبد الله

الجدول رقم (20): الحالة العددية لاستغلال الوحدة

ملاحظات	مدة العمل في الأسبوع	مدة العمل في اليوم	عدد الحصص في الأسبوع	عدد الحصص في اليوم	مستوى الممارس	تعداد	نوعية الرياضة	طبيعة المستعمل
	10 سا	02 سا	5	1	//	40	العب القوى	ن/ر أكابر
						50	العب القوى	ن/ر شباب
	/	/	/	/	/	40	العب القوى	ن/ر اناث
	07 سا	01 سا	07	1	/	50	العب القوى	رياضة الجميع
	30 سا	06 سا	05	03	دراسة	45	العب القوى	رياضة و دراسة
	40 سا	08 سا	05	04	دراسة	600	العب القوى	جامعة
	10 سا	02 سا	05	01	-	45	العب القوى	مؤسسات أخرى



الشكل رقم (09): يبين المخطط البياني الأسبوعي لاستغلال وحدة المضمار

4.2.2. وحدة القاعة و المركب :

تسقبل القاعة معظم البطولات و الدورات المبرمجة في الولاية و هذا لتوفرها على جميع المراقب و الملحقات حيث ينشط بها :

4.2.2.1. نادي وفاق الجلفة : يمارس فيها رياضة كرة اليد أكابر الذي ينتمي إلى القسم الوطني ب ، بالإضافة إلى الفئات الصغرى لرياضة كرة اليد .

4.2.2.2. نادي الأمل النسوبي : يمارس فيها رياضة كرة اليد إناث من تدريبات لمختلف الأصناف

3.4.2.2 الجامعة : يقوم طلبة الجامعة بقسم الرياضة بدراسة حصص كرة اليد و كرة السلة وكمال الأجسام بالقاعة بالإضافة إلى حصص ثقافة التربية البدنية و الرياضة في جانبها النظري.

5.2.2 وحدة قاعة 5 جويلية :

تستقبل القاعة معظم البطولات و تدريبات رياضة كرة الطائرة ، حيث ينشط بها:

- أقسام رياضة و دراسة.
- الجامعة.

- نادي الترجي بالجلفة.
- النادي الرياضي لوفاق الجلفة.
- النادي الرياضي لشباب الجلفة.
- النادي الرياضي للكراتي الأمير عبد القادر الجلفة.

6.2.2 وحدة قاعة حاسي بجح :

تحتضن هذه الوحدة عدة رياضات في كرة اليد و كرة الطائرة و الرياضات الفردية و يتعلق الأمر برياضة كوان كيدوا و اللايكيدو رياضة البيدمونتون بالإضافة إلى استغلال قاعة كمال الأجسام و رياضة كرة القدم في القاعة لعدة نوادي و مؤسسات .

7.2.2 وحدة مسبح النصف اولمبي حاسي بجح:

برغم من تدشينها حديثا إلا أنها أصبحت المتنفس الوحيد لشباب في رياضة السباحة حيث أنها خصصنا اغلب الأوقات للمترددين دون تجاهل مدارس السباحة أو مؤسسات الأخرى.

8.2.2 وحدة قاعة عين وسارة:

تجرى عليها تدريبات في مختلف الرياضات الجماعية و الفردية و كذا اللقاءات الرسمية في إطار البطولة الولاية لكرة اليد و كرة السلة و تدريبات أقسام رياضة و دراسة

بالإضافة إلى رياضة كرة القدم بالقاعة. مع العلم ان هناك نادي ينشط في رياضة كرة السلة باسم المجتمع المدني.

2.9. وحدة ملعب عين وسارة:

يحتضن الملعب تدريبات و كذا اللقاءات الرسمية لبطولة قسم ما بين الرابطات لنادي شباب عين وسارة و ذلك ببرمجة 14 مقابلة رسمية في إطار البطولة بمختلف الفئات، بالإضافة إلى مقابلات الرسمية لفريق وداد عين وسارة و تصفيات الولاية لرابطة كرة القدم.

2.10. وحدة مسبح النصف اولمبي بعين وسارة:

برغم من تدشينها حديثا إلا أنها أصبحت المتنفس الوحيد لشباب في رياضة السباحة حيث أنها خصصنا أغلب الأوقات للمشتركين دون تجاهل مدارس السباحة أو مؤسسات الأخرى.

2.11. وحدة قاعة عين الإبل :

برغم من افتتاح هذه القاعة حديثا إلا أنها احتضنت عدة تظاهرات رياضية سواء كانت وطنية أو جهوية بالإضافة إلى تدريبات اليومية لبعض النوادي في رياضة كرة الطائرة وكرة اليد وأقسام رياضة و دراسة بالإضافة للمقابلات الرسمية لهذه النادي في البطولات الجهوية والولائية .

2.12. وحدة قاعة مسعد :

تحتضن وحدة القاعة التدريبات اليومية لبعض النوادي في رياضة كرة الطائرة و كرة اليد بالإضافة للمقابلات الرسمية لهذه النادي في البطولات الجهوية والولائية .

- وحدة مسبح النصف اولمبي بمسعد:

برغم من تدشينها حديثا إلا أنها أصبحت المتنفس الوحيد لشباب في رياضة السباحة حيث أنها خصصنا أغلب الأوقات للمشتركين دون تجاهل مدارس السباحة أو مؤسسات الأخرى .

تم تسجيل أول عملية بمنشآت الديوان بالمركب المتعدد الرياضات أول نوفمبر 1954 بتاريخ 13/03/1982 وانطلقت الأشغال به في 14/12/1989 وانتهت بتاريخ 04/07/1991 وتتضمن العملية إنجاز الملعب الرئيسي والملحقين واللاعبين الثانويين وحدد له غلاف مالي يقدر بـ : 89.483.000.00 دج وقدرت تكلفة الإنجاز النهائية بـ : 87.651.000.00 دج.

وبعدها بدأت الأشغال بالقاعة المتعددة الرياضات والتي تتضمن ساحة لعب وقاعة كمال الأجسام وإدارة ومرشات وسجلت العملية في 19/12/1988 وانطلقت بها الأشغال في 05/06/1990 وانتهت في 13/10/1997 وحدد لها غلاف مالي يقدر بـ : 21.654.000.00 دج وكانت التكلفة النهائية للإنجاز مقدرة بـ : 21.700.000.00 دج .

وبالنسبة للمسرح الأولمبي فقد سجلت العملية في 25/04/1993 وانطلقت الأشغال به بتاريخ 02/08/1995 وانتهت في فيفري 2001 وحدد الغلاف المالي بـ : 55.600.000.00 دج وكانت التكلفة النهائية 67.000.000.00 دج .

أ. الناحية التنظيمية :

- توجد الإدارة العامة فيها جميع مكاتب المصالح وحدة الملعب ومضمار ألعاب القوى مع مكتب المدير وأمينة السر .

- ومكاتب الوحدات كل وحدة لها مكتبها الخاص بها في مكان المنشأة .

- مدراء الوحدات هم تقنيين ساميين ومستشارين في الرياضة .

مم يتكون ؟ :

- وحدة الملعب .

- ملعب رئيسي لكرة القدم معشوشب طبيعيا .

- ملحق لكرة القدم معشوشب طبيعيا .

- ملعب ملحق لكرة القدم اصطناعيا .
- مضمار ألعاب القوى.
- مسبح أولمبي.
- حوض سباحة 50 متر.
- مرشات إناث وذكور.
- أروقة لتعغير الملابس (إناث ، ذكور).
- غرفتين للحكام.
- غرفتين لإيداع الملابس (إناث ، ذكور).
- مخزن.
- قاعة علاج.
- إدارة المسبح.
- المقر التقني (مجهز بآلات التسخين للماء وآلات التنظيف).
- نادي مجهر.

القاعة المتعددة الرياضات بالمركب :

- قاعة الرياضات الجماعية مع مدرجات المتفرجين.
- مرشات وقاعات لتغيير الملابس.
- قاعات خاصة بالفنون القتالية والملاكمه.
- قاعة لكمال الأجسام.

القاعة المتعددة الرياضات 05 جويلية عزوز المسعود :

- قاعة للرياضات الجماعية مع مدرجات للمتفرجين.
- مرشات وقاعات تغيير الملابس.

- قاعة لكمال الأجسام.

- ركن الاستقبال وبيع التذاكر.

بـ - حالة البناءيات :

يعتبر المركب الرياضي أو نوفمبر من المركبات الجديدة ولهذا فإن حالة المبني في حالة جيدة.

3.2. الموارد البشرية :

يشغل في هذا المركب 162 موظف يتلقاً أجورهم من المركب ومنهم المؤقتين 14 والمرسمين 41 تمثلوا في 25 مهنيين وسائق السيارة الخاصة بالمركب و 8 أعون آمن، 13 حارس وعامل عادي للأشغال و 2 تابعين لفئة ضحايا الإرهاب كما أنه هناك عمال متواجدين على مستوى الوحدات والمركب الرياضي والمنتسبون لمديرية الشبيبة والرياضة.¹

إن مخطط التسيير يحتوي على عدة أقسام ويكون مؤشر من طرف الوظيف العمومي والجداول التي تم العمل بها خلال هذه السنة في المركب الرياضي أول نوفمبر 1954.

4.2. مرجع التنظيم الهيكلي :

المرسوم التنفيذي رقم 90/90/28 المؤرخ في 234 المحدد لقواعد تنظيم مصالح ترقية الشباب بالولاية وعملها والمعدل بالمرسوم التنفيذي رقم 283/93 المؤرخ في 10/23 1993/.

1- جدول متعلق بهيكل تعداد المستخدمين إلى غاية 31 / 12 / 1995.

2- تعداد المناصب المالية الحقيقة عند 31/12/1995.

3- الأجهزة الاستثمارية الداخلية للجان المستخدمين لجان الطعن.

4- المخطط التقييمي للتوظيف بعنوان 2015.

5- المخطط التقييمي للتوظيف المتعاقدين والمؤقتين.

¹ مكتب المستخدمين ، ديوان المركب الأولمبي لولاية الجلفة ، 2.

- 6- جدول متابعة ومراقبة حركة المستخدمين إلى غاية 31/10/2015.
- 7- جدول يختص بمجمل الأعوان المتعاقدين والمؤقتين إلى غاية 31/12/2015.
- 8- استثمار مراقبة عمليات التوظيف على أساس المسابقات بعنوان 2015.
- 9- وضعية القضايا المتازع فيها لا شيء
- 10- وضعية الحالات التأديبية لا شيء
- 11- جدول قرار إطار خاص بالامتحانات والمسابقات لا شيء (لا يوجد أي منصب جديد سنة 2015).
- 12- جدول يبقى عمليات التسيير التوقيعي للموارد البشرية بعنوان 2015 لا شيء
- 13- جدول توقيعي للإحالة على التقاعد خلال سنة 2014 لا شيء
- الوظيف :**
- إطار تنظيم المسابقات والامتحانات والاختبارات المهنية وأيضا المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 15 / 293 المؤرخ في 30 ديسمبر 1995 المؤسسات والإدارة العمومية بتبيّن المصالح المركزية أو المحلية للتوظيف العمومي حسب الحالة بكل قرارات أو مقررات فتح المسابقات والامتحانات المهنية من أجل 10 أيام ابتداء من تاريخ التوقيع عليها.
 - إشهار المسابقات والامتحانات والاختبارات المهنية.
- حسب المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 95 / 293 المؤرخ في 30 ديسمبر 1995 وذلك من أجل إعلام كافة المترشحين الممتحنين : قدم لنا إشهار في الجرائد في يوميتين بالعربية (البلاد والشروع) ويوميتين بالفرنسية (Le matin et le soir).
- وبحسب المادة 07 من المرسوم التنفيذي 95 / 293 فهناك توجد دفاتر مرقمة مؤشرة فتحت خصيصاً للمسابقات .
- سجل الاستدعاءات يحتوي على رقم وتاريخ كل وصل إرسال الإستدعاءات.
- سجل فتح مسابقة التوظيف.

كما يوجد في السجل الرد على المترشحين الغير مقبولين وشرح لهم الأسباب وطريقة الطعن ويوجد أيضا الرد على الطعون كتابيا.

كما أنه يوجد على مستوى المخطط السنوي لتسهيل الوارد البشرية في الجدول 04 بأنه يوجد عدد المناصب الشاغرة.

تسهيل وتحضير المهام داخل المركب :

إن المصالح الموجودة على مستوى المركب الرياضي تعمل بانتظام وكل مصلحة لها مهامها الخاصة بها (مصلحة الموارد البشرية - مصلحة الإدارة والمالية).

وعلى مستوى الوحدات فإن كل وحدة في المركب لها تسهيرها الخاص حسب النشاط المخول لها وهذا من ناحية التوفيق وعدد العمال والوسائل المستخدمة، والملاحظ أنه لا يوجد مخطط سنوي و عام.

عمليات التسيير الخاص بالحياة المهنية للمستخدمين :

إن كل موظف داخل المركب لديه السجل الخاص به وفيه الاسم ولقب تاريخ الميلاد الحالة الإدارية و تاريخ التنصيب ، الدرجة ، تأشيرة المراقب المالي ، الحالة العائلية والتعويضات وهذه كلها حتى يتسمى للإدارة ضبط الملفات من أجل مراقبة الترقية الاختيارية والكفاءة المهنية والتسجيل في قائمة التأهيل والرتبة والدرجة والتقاعد.

مسك الملفات وتنظيمها :

كل الملفات محفوظة داخل خزانة كبيرة ومغلقة بإحكام وكلها منظمة حسب نوع الاختصاص (المتعاقدين ، المؤقتين ، المرسميين) وكل ملف له رقمه واسم الموظف وداخله نجد كل ما يتعلق بالحياة المهنية للموظف والعامل ويوجد أيضا:

- سجل القرارات والمقررات (توظيف ، إنتهاء مهام ، الخصم ، تعين ، تثبيت ، ترقية).
- شهادة العمل.
- سجل فتح مسابقة التوظيف.

- سجل الإستدعاءات ، سجل تشغيل وتسريح المستخدمين.


- سجل عطلة مدفوعة الأجر .

علاقة مجلس الإدارة بإدارة الديوان :

يدرس مجلس الإدارة ويقترح كل التدابير التي من شأنها تحسين عمل الديوان والمساعدة على تحقيق أهدافها والمذكورة في المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 492 / 05 المؤرخ في 22 ديسمبر 2005 الذي يتضمن تعديل القانون الأساسي للدواوين المركبات المتعددة الرياضات . بينما إدارة الديوان تسهر على سير وتنظيم هذه الأخيرة من خلال تجسيد كل

القرارات الصادرة عن مداولات مجلس الإدارة.¹

¹ تقرير نشاطات ديوان المركب المتعدد الرياضات لولاية الجلفة ، 2014.



شكل رقم (10): الهيكل التنظيمي لديوان المركب الرياضي أول نوفمبر 54 بالجلفة

خلاصة :

ويتبّع لنا من خلال هذا العرض أن الهيكل التنظيمي المعتمد بديوان المركب الرياضي أول نوفمبر 54 ونظراً للمقاربة نظرية التشكيلات Henry Minzberg هناك خمس أنواع للهيكلة .

حيث نرى أن الهيكل التنظيمي المعتمد بديوان المركب الرياضي أول نوفمبر 54 يتصف بالتعقيد وذلك لدرجة التباين الأنشطة وتشتت وحدات الديوان وأيضاً يتميز بالتمايز الأفقي و التمايز العمودي وذلك لدرجة التخصص وعدد المستويات ويتجلّى ذلك في التمايز الجغرافي لانتشار المكاتب و الوحدات والفروع على رقعة واسعة من تراب الولاية وحسب هذه المقاربة فان الهيكل المعتمد هو الهيكل البيروقراطي الآلي تكون فيه السلطة للوزارة الوصية .

الفصل الثاني: منشآت دواوين المركبات الرياضية
